عند ارادة ذلك فقال له ابو طلحة زيد بن سهل الانصاري
زوج ام انس لا تغيرن بفتح الرا والنون للتوكيد الثقيلة
وفي نسخة لا تغير من غير تاكيد شيئا صنعه رسول الله
صلى الله عليه وسلم فتركه وهو قدح جيد عريض ليس
بمتطاول بل طوله اقصر من عمقه من خشب نضار
بنون مضمومة ومعجمة مخففة والنضار الخالص
من كل شي وقد قيل انه عود اصفر يشبه لون الذهب
وقيل انه من الاثل وقيل من شجر النبع وكان قد انصدع
فسلسله صلى الله عليه وسلم او انس اي وصل بعضه
ببعض بضبة اي بخيط فضة وفي الحديث جواز اتخاذ
ضبة الفضة وا السلسلة والحلقة ايضا مما اختلف
فيه ومنع ذلك مطلقا جماعة من الصحابة والتابعين
وهو قول مالك والليث وعن مالك يجوز من
الفضة اذا كان يسيرا وكرهه الشافعي فالبا لا يكون
شاربا على فضة ولذا خص بعضهم الكراهة بما اذا كانت
الفضة موضع الشرب وبذلك صرح الحنفية وقال به
احمد والذي تقرر عند الشافعية تحريم ضبة الفضة
اذا كانت كبيرة للزينة وجوازها اذا كانت صغيرة
لحاجة او لزينة او كبيرة لحاجة وتحريم ضبة الذهب
مطلقا واصل ضبة الاناء ما يصلح به خلله من صفيحة
او غيرها واطلاقها على ما هو للزينة توسع ومرجع الصغر
والكبر العرف على الاصح وقيل الكبيرة ما تستوعب جانبا
من الاناء كشفة واذن والصغيرة دون ذلك فان
شك في الكبر فالاصل الاباحة قاله في شرح المهذب والمراد
بالحاجة غرض الاصلاح دون التزيين ولا يعتبر العجز

عن غير

عن غيرهما الذهب والفضة لان العجز عن غيرهما يبيح
استعمال الاناء الذي كله ذهب او فضة فضلا عن المضبب

كتاب المرضى

جمع مريض والمرض خروج الجسم عن المجرى الطبيعي ويعبر
عنه بانه حالة تصدر بها الافعال خارجة عن الموضوع
لها غير سليمة بسم الله الرحمن الرحيم
وفي نسخة تقديمها عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري وابي
هريرة عبد الرحمن بن صخر رضي الله عنهما عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال ما يصيب المسلم من نصب
اي تعب ولا وصب اي مرض او مرض دايم ملازم ولا هم
بفتح الها وتشديد الميم ولا حزن بفتحتين ويروى
بضم فسكون قال في الفتح هما من امراض الباطن ولذلك
ساغ عطفهما على الوصب او هما بمعنى قال في المختار
الهم الحزن ومثله في المصباح وقيل الهم يختص بما هو
آت والحزن بما مضى ولا اذى يلحقه من تعدي الغير عليه
ولا غم بالغين المعجمة وهو ما يضيق على القلب
وقيل ان الهم ينشا عن الفكر فيما يتوقع حصوله مما
يتاذى به والحزن يحدث لفقد ما يشق على المرء فقده
والغم كرب يحدث للقلب بسبب ما حصل وقال المظهري
الغم الحزن الذي يغم الرجل اي يصيره بحيث يقرب ان
يغمى عليه والحزن اسهل منه حتى الشوكة يشاكها اي
يدخلها غيره في جسده وكذا لو دخلت هي من غير ادخال
كما يدل له ما في مسلم من رواية هشام بن عروة ولا يصيب
المؤمن شوكة فاضاف الفعل اليها والمراد ما هو اعم كما
تقرر الا كفر الله بها من خطاياه ولابن حبان الا رفعه

Copyright © King Saud University